



رئيس  
مصلحة الضرائب المصرية

الشيخ  
الشيخ  
الشيخ

## تعليمات تنفيذية

رقم ( ٤٠ ) لسنة ٢٠٢٤

بشأن

آلية تسجيل مزاولي نشاط الثروة العقارية

في ضوء حرص المصلحة على تحقيق العدالة الضريبية وتكافؤ الفرص بين كافة الأنشطة العاملة داخل المجتمع وذلك من خلال حصر المجتمع الضريبي وضم الاقتصاد غير الرسمي الي الاقتصاد الرسمي حفاظا على حقوق الخزانة العامة للدولة، وحيث أن نشاط الثروة العقارية يمثل ركيزة أساسية من ركائز حصر الاقتصاد غير الرسمي.

**لذا تنبه المصلحة على كافة وحداتها التنفيذية ضرورة الالتزام بالآتي:**

**أولاً :** عند فتح ملف ضريبي لأي نشاط تجاري/ صناعي / مهني في عقار أو وحدة مستأجرة، يجب التأكد من التسجيل الضريبي لمالك العقار المستأجر وفتح ملف ضريبي لنشاط التاجر في حال كان المؤجر شخصا طبيعيا غير مسجل ضريبيا.

**ثانياً:** في حاله وجود مسه تجاريه للمكان المؤجر فعلي مأمورية الدخل المختصة مسرعه إخطار مأموريه القيمة المضافة لاتخاذ اللازم نحو تسجيل المكلف بضريبة القيمة المضافة طبقا لأحكام قانون الضريبة على القيمة المضافة الصادر بالقانون رقم ٦٧ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

على كافة الجهات المعنية بالمصلحة - كالأهالي - متابعة تنفيذ ماورد بهذه التعليمات بكل دقة.

والله ولي التوفيق !!!

رئيس

مصلحة الضرائب المصرية

رشا عبدالعال راضي

صدر في: ٢٠٢٤/٥/١  
مقام مدير مصلحة الضرائب المصرية

٥/٨٥٦  
٢٠٢٤/٥/٢٧